- قوله ( مثل ما يقول ) قد تقدم الكلام على ذلك .

قوله ( ثم صلوا علي ) هذه زيادة ثابتة في الصحيح وقبولها متعين .

قوله ( ثم سلوا ا ) الخ قد تقدم ذكر بعض الأقوال في تفسير الوسيلة والمتعين المصير إلى ما في هذا الحديث من تفسيرها .

قوله ( حلت عليه الشفاعة ) وفي الحديث الأول حلت له الشفاعة قال الحافظ : واللام بمعنى على ومعنى حلت أي استحقت ووجبت أو نزلت عليه ولا يجوز أن تكون من الحل [ ص 40 ] لأنها لم تكن قبل ذلك محرمة .

قوله ( شفاعتي ) استشكل بعضهم جعل ذلك ثوابا لقائل ذلك مع ما ثبت أن الشفاعة للمذنبين وأجيب بأن له A شفاعات أخر كإدخال الجنة بغير حساب وكرفع الدرجات فيعطي كل أحد ما يناسبه ونقل عياض عن بعض شيوخه أنه كان يرى اختصاص ذلك بمن قاله مخلصا مستحضرا إجلال النبي A لا من قصد بذلك مجرد الثواب ونحو ذلك . قال الحافظ : وهو تحكم غير مرضي ولو كان لإخراج الغافل اللاهي لكان أشبه قال المهلب : في الحديث الحض على الدعاء في أوقات الصلوات لأنه حال رجاء الإجابة